



أسس صرف السلفة المالية لدائرة العلاقات العامة  
صادرة بقرار رئيس الجامعة رقم (2008/648) تاريخ 2008/11/24

- المادة الأولى:** تسمى هذه الأسس (أسس صرف السلفة المالية لدائرة العلاقات العامة) ويُعمل بها اعتباراً من صدور القرار.
- المادة الثانية:** يصرف من السلفة المالية المحددة بموجب هذه الأسس لغايات شراء المواد أو الخدمات التي تتطلبها الضرورة والسرعة تجنباً لفوات المراتب منها في حال اتباع القواعد العادية المنصوص عليها بالنظام القانوني للجامعة.
- المادة الثالثة:** يحدد السقف الأعلى للسلفة المالية المصروفة لدائرة العلاقات العامة بـ (1000) ألف دينار ويتم تجديدها أو تكملتها دورياً.
- المادة الرابعة:** يتم الصرف من السلفة المالية بأوامر أو قرارات من رئيس الجامعة ويكون مدير العلاقات العامة مسؤولاً عن تنفيذها.
- المادة الخامسة:** يتم تسديد السلفة في الدائرة المالية من قبل مدير العلاقات العامة أولاً بأول وحسب الأصول.